

محاذير استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي والاعتماد عليها بشكل كامل في صناعة الفتوى

د. محمود صابر عرفات

د. رضا أحمد زايد

المدرس المساعد بقسم القانون العام

مدير إدارة البرمجيات وأنظمة المعلومات

كلية الحقوق - جامعة عين شمس

بدار الإفتاء المصرية

الملخص:

يتناول هذا البحث بيان محاذير الفتوى الصادرة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي التوليدي، ويسلط الضوء على المخاطر التي تهدد المقام الشرعي للفتوى، في ظل تنامي الاعتماد على التطبيقات الذكية في مجالات الإرشاد الديني.

وتمت معالجة الموضوع من خلال ستة مباحث رئيسية:

تناول المبحث الأول: الطبيعة الأصولية للفتوى ومقتضياتها.

وخصّص المبحث الثاني لعرض ضوابط صناعة الفتوى في الشريعة والقانون.

بينما تناول المبحث الثالث الفتوى المؤتمتة وأدوات الذكاء الاصطناعي.

وتناول المبحث الرابع المحاذير الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

وتطرق المبحث الخامس إلى الأطر الضابطة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

في حين خصّص المبحث السادس لعرض النماذج التطبيقية والحلول المقترحة.

وقد تم اعتماد المنهج الأصولي التحليلي في دراسة المفاهيم الشرعية، إلى جانب المنهج المقارن

لتحليل التشريعات والنماذج المعاصرة، والاستعانة بالشواهد الواقعية والوثائق الدولية.

وتوصّل البحث إلى أن توليد الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي قد يفضي إلى إشكالات شرعية وعقلية، أبرزها: فقدان النية، وتجاوز المرجعية، وغياب التكييف، مع قصور في التشريعات الضابطة. واقترح إنشاء هيئة شرعية تقنية، ووضع إطار قانوني ينظم هذه المسألة، ويضمن حماية المستفتين ومقام الفتوى من الانتهاك والتزيف.

الكلمات المفتاحية:

الفتوى - الذكاء الاصطناعي - المرجعية - الضبط الشرعي - المسؤولية القانونية

خطة البحث والتقسيم:

التمهيد:

- التعريف بأهمية الفتوى في الشريعة الإسلامية.
- ظهور الذكاء الاصطناعي التوليدي وتطبيقاته الدينية.
- إشكالية البحث وأهدافه.

المبحث الأول: الطبيعة الأصولية للفتوى ومقتضياتها

المطلب الأول: مقام الفتوى في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: خصائص الفتوى وتمييزها عن القضاء والتعليم.

المطلب الثالث: الذكاء الاصطناعي التوليدي ومجالات استخدامه.

المطلب الرابع: التحديات المعاصرة في ضبط الفتوى وتقاطع الذكاء الاصطناعي مع مقام الإفتاء.

المطلب الخامس: الدراسات السابقة - مراجعة نقدية للأدبيات المتخصصة.

المبحث الثاني: ضوابط صناعة الفتوى في الشريعة والقانون

المطلب الأول: ضوابط الإفتاء في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: الضوابط الإجرائية والقانونية المعاصرة.

المطلب الثالث: ضوابط الإفتاء في العصر الرقمي.

المبحث الثالث: الفتوى المؤتممة وأدوات الذكاء الاصطناعي

المطلب الأول: مفهوم الفتوى المؤتممة وحدودها.

المطلب الثاني: خصائص الذكاء الاصطناعي ومحدوديته في المجال الديني.

المطلب الثالث: الإشكاليات العلمية والشريعة للفتوى المؤتممة.

المبحث الرابع: المحاذير الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

المطلب الأول: غياب النية وفقدان قصد التعبد.

المطلب الثاني: غياب ملكة الفقه والاجتهاد.

المطلب الثالث: الانفلات المرجعي وإضعاف الثقة بالمؤسسات.

المطلب الرابع: قابلية التوجيه والتلاعب.

المبحث الخامس: الأطر الضابطة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

المطلب الأول: ضرورة الضبط المؤسسي والتشريعي.

المطلب الثاني: التمييز بين المحتوى التعليمي والفتوى الشرعية.

المطلب الثالث: إشراف العلماء في مراحل التصميم والتدريب.

المطلب الرابع: تفعيل وسائل الحماية التقنية والفقهية.

المطلب الخامس: الضمانات القانونية والتقنية.

المبحث السادس: النماذج التطبيقية والحلول المقترحة

المطلب الأول: التجارب العربية والدولية في الفتوى الذكية.

المطلب الثاني: الحلول المقترحة للضبط الشرعي والمؤسسي.

الخاتمة والتوصيات:

الملحق: تصور تشريعي مقترح لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى

أهمية البحث:

الأهمية الأكاديمية:

١. تأصيل شرعي معاصر: يقدم البحث تأصيلاً أصولياً لقضية مستجدة تتعلق بالتقنيات الحديثة

في مجال الفتوى.

٢. سد فجوة بحثية: يملأ فراغاً في الأدبيات العربية حول تنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في

المجال الديني.

٣. منهجية متكاملة: يجمع بين الدراسة الشرعية والقانونية والتقنية في إطار واحد.

٤. دراسة مقارنة: يحلل التجارب العربية والدولية ويستخلص الدروس المستفادة.

الأهمية العملية والتطبيقية:

١ . توجيه المؤسسات الدينية: يقدم إرشادات عملية للمؤسسات الإفتائية في التعامل مع التقنيات الحديثة.

٢ . إطار تشريعي: يقترح نموذجاً قانونياً لتنظيم هذا المجال.

٣ . حماية المستفتين: يضع ضوابط لحماية الجمهور من الفتاوى المضللة.

٤ . توجيه التطوير التقني: يحدد المعايير الواجب مراعاتها عند تطوير الأنظمة الذكية للفتوى.

مشكلات البحث:

المشكلة الرئيسية:

كيف يمكن ضبط استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى بما يحفظ المقام الشرعي للإفتاء ويحمي المستفتين من المحاذير والمخاطر؟

المشكلات الفرعية:

١ - مشكلات شرعية وأصولية:

- غياب النية والقصد الشرعي في الفتوى المؤتمتة.
- عدم توفر ملكة الاجتهاد والفقهاء لدى الأنظمة الذكية.
- صعوبة تطبيق قواعد أصول الفقه (تحقيق المناط، فقه المآل، مراعاة الواقع).
- خطر الانفلات من المرجعية الشرعية المعتمدة.

٢ - مشكلات تقنية وعلمية:

- محدودية الأنظمة الذكية في فهم السياق الشرعي والثقافي.
- مشكلة التحيز في البيانات والخوارزميات.

- عدم قدرة الأنظمة على التعامل مع المسائل الفقهية المعقدة.
- صعوبة ضمان دقة المخرجات وخلوها من الأخطاء.

٣- مشكلات قانونية ومؤسسية:

- غياب الإطار القانوني المنظم لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.
- عدم وضوح المسؤوليات والالتزامات للمطورين والمشغلين.
- ضعف آليات الرقابة والمتابعة.
- عدم وجود معايير موحدة للترخيص والتشغيل.

٤- مشكلات اجتماعية وأخلاقية:

- خطر إضعاف الثقة بالمؤسسات الدينية.
- احتمالية التلاعب والتوظيف السياسي أو الأيديولوجي.
- مخاطر انتشار الفتاوى المتضاربة أو المضللة.
- التأثير على الوعي الديني للمجتمع.

٥- مشكلات تطبيقية وعملية:

- نقص الخبرات المتخصصة في تقاطع الفقه والتقنية.
- صعوبة التوازن بين الإفادة من التقنية والحفاظ على الضوابط الشرعية.
- التحديات المالية والتقنية لتطوير أنظمة آمنة ودقيقة.
- ضرورة التدريب والتأهيل للكوادر العاملة في هذا المجال.

أهداف البحث في حل هذه المشكلات:

- ١ . وضع إطار نظري شامل لفهم التحديات والمحاذير.
- ٢ . تطوير معايير وضوابط للاستخدام الآمن والمسؤول.
- ٣ . اقتراح حلول عملية قصيرة وطويلة المدى.
- ٤ . تقديم نموذج تشريعي لتنظيم هذا المجال.
- ٥ . رسم خارطة طريق للمؤسسات الدينية والتقنية.

هذا البحث يهدف إلى أن يكون مرجعاً شاملاً للمهتمين والمختصين في هذا المجال المستجد والحساس.

منهجية البحث:

جاءت هذه الدراسة مستندةً إلى منهج علمي مركب يجمع بين الاستقراء والتحليل والمقارنة، وذلك بما يحقق مقاصد البحث في تتبع ظاهرة الفتوى المؤتمتة وتحليل محاذيرها وضبط أطر التعامل معها من منظور أصولي شرعي، قانوني تقني.

ويُقصد بالمنهج الاستقرائي: تتبع الظواهر الجزئية والنصوص والإجماعات والتطبيقات المتفرقة المتصلة بموضوع الفتوى والذكاء الاصطناعي، وصولاً إلى تصور كلي يساعد في بناء حكم شرعي وموقف تأصيلي منضبط.

أما المنهج التحليلي فقد تم توظيفه في تحليل المادة العلمية المستخلصة من المصادر الشرعية والفقهية والدراسات الحديثة، واستخلاص الدلالات الشرعية والعلمية منها، وربطها بواقع التطبيقات التقنية.

بينما أُدرج المنهج المقارن بهدف إبراز الفروقات بين مواقف الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية والتوجهات التقنية العالمية في التعامل مع هذه الظاهرة.

وقد سارت منهجية البحث وفق الخطوات الآتية:

١. الاستقراء الفقهي الأصولي: من خلال تتبع النصوص الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم المتعلقة بمقام الإفتاء، وصفة المفتي، وأدوات الاستنباط، وشروط النطق بالحكم الشرعي.

٢. تحليل التطبيقات التقنية المعاصرة: باستعراض نماذج من أنظمة الذكاء الاصطناعي التوليدي المستخدمة في المجال الديني، وتحديد خصائصها وحدودها وإشكالاتها في التعامل مع النصوص والاجتهاد.

٣. رصد المحاذير الشرعية والمعرفية: عبر تحليل التهديدات التي يسببها الذكاء الاصطناعي لصناعة الفتوى، سواء من جهة القصور في المقاصد، أو غياب النية، أو سوء تنزيل الأحكام.

٤. استقراء الأطر القانونية والتنظيمية المعاصرة: من خلال مراجعة أبرز التشريعات العربية والدولية المتعلقة باستخدام الذكاء الاصطناعي، وخاصة ما يخص الاستخدامات في المجال الديني أو القيمي.

٥. المقارنة بين المنظور الشرعي والقانوني: فيما يتعلق بمسؤولية الفتوى الناتجة عن الآلة، وحدود التنظيم الممكنة، وضوابط الاستعانة بالتقنيات دون الوقوع في المحاذير.

وقد تم توظيف هذا البناء المنهجي لترسيخ رؤية متكاملة تجمع بين الفهم الأصولي، والتحليل المعرفي، والرؤية التقنية، بما يسهم في تقديم معالجة شاملة تليق بحساسية المقام وخطورة الظاهرة المدروسة.

التمهيد:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه، وبعد:

تعد الفتوى من المقامات الجليلة في الشريعة الإسلامية، وقد ارتبطت منذ صدر الإسلام بوظيفة البيان عن الله تعالى، وحملت مسؤولية التوقيع عنه، فكانت منوطة بأهل الرسوخ العلمي ممن امتلكوا أدوات الاجتهاد، وبصيرة الفهم، وإدراك علل الأحكام ومقاصدها. وقد أولي هذا المقام عبر التاريخ عناية فريدة، فوضعت له ضوابط أصولية دقيقة؛ صيانةً للدين من الزلل، وحمايةً لعقائد الناس وأحكامهم من التسيب والتأويل الفاسد.

وفي العصر الحديث، ومع التنامي المتسارع لمنظومات الذكاء الاصطناعي - برزت أنظمة توليدية قائمة على نماذج لغوية ضخمة، قادرة على إنتاج محتوى نصي يحاكي الخطاب البشري، ما دفع عددًا من المؤسسات والمطورين إلى توظيفها في مجالات شتى شملت - في بعض الأحيان - المجال الديني ذاته. وقد جرى استخدام هذه المنصات لإنتاج إجابات شرعية، بل وصياغة فتاوى موجهة للمستخدمين استنادًا إلى مدخلات نصية دون تدخل بشري مباشر أو رقابة علمية معتبرة.

وتأتي خطورة هذا التوجه من كونه يتجاوز الضوابط الشرعية المؤسسة لصناعة الإفتاء؛ إذ لا يتصور في الفتوى أن تفصل عن عنصر النية، ولا عن الإدراك السياقي، ولا عن النظر في المآلات، وكلها أمور لا تقدر النماذج التوليدية على محاكاتها أو استحضارها بصورة حقيقية؛ فالفتوى ليست استجابة آلية لسؤال، بل هي تنزيل لحكم شرعي على نازلة واقعية تتطلب فقهاً للنص والمقام والحال.

وبالنظر إلى هذه التحديات تبرز ضرورة معالجة هذه الظاهرة ضمن إطار أصولي علمي يعنى بكشف المحاذير المتولدة عن هذه الممارسة، وتحليل أبعادها المعرفية والتشريعية، واقتراح الأطر الضابطة

لها بما يحقق التوازن بين الانفتاح على التقنية، وحفظ مقام الإفتاء من الاختراق والتزييف والانفلات المرجعي.

المبحث الأول: الطبيعة الأصولية للفتوى ومقتضياتها:

تعدُّ الفتوى أحد أهم مكونات الخطاب الديني الإسلامي، ومظهرًا من مظاهر الوصل بين النص الشرعي وواقع الناس، وهي بطبيعتها وظيفة شرعية عليا تتطلب أهلية علمية خاصة، وإدراكًا عميقًا لمقاصد الشريعة وأحوال المكلفين. ومن ثمَّ، فإنَّ أيَّ محاولة لإحلال أدوات الذكاء الاصطناعي محلَّ المفتي البشري تقتضي أولًا فهمًا دقيقًا لطبيعة الفتوى ومقوماتها وفق الرؤية الأصولية التي تشكل الأساس المنهجي للإفتاء في الإسلام.

إنَّ تمييز الفتوى عن الحكم الشرعي المجرد، وإبراز خصائصها الاجتهادية، وسياقاتها الزمنية والمكانية والشخصية -أمرٌ ضروري لفهم التحديات التي تفرضها الأنظمة المؤتمتة عند التعاطي مع القضايا الشرعية؛ ذلك أن الفتوى ليست مجرد استنباط منطقي أو استدعاء آلي للنصوص، بل هي عملية اجتهادية مركبة تجمع بين النص والعقل والواقع والنية والمآلات.

ويهدف هذا المبحث إلى بيان الإطار الأصولي المؤسس للفتوى، وتحليل مقتضياتها الأساسية من حيث المصدر، والمؤهل، والمنهج، والمآل، وإبراز الخصائص التي لا يمكن الاستغناء عنها أو محاكاتها برمجيًا، وهو ما يمهد لفهم عمق المحاذير المترتبة على إحلال الذكاء الاصطناعي محل المفتي.

المطلب الأول: مقام الفتوى في الشريعة الإسلامية:

احتلَّت الفتوى في البنية الشرعية منزلة عليَّة لكونها من وظائف البيان عن الله، وقد قال الإمام ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين ما نصه: "المفتي موقع عن رب العالمين، ومن أحق بالتوقيع عنه من أهل العلم والورع والبصيرة" (١).

وقد عني علماء الأمة بتحديد من يحق له أن يتصدر للإفتاء، وبيان الشروط اللازمة لذلك، والتي كان من أبرزها: العدالة، والعلم، والفقہ في الدين، ومعرفة الواقع، ومملكة استنباط الأحكام. ونقل الإمام النووي في المجموع عن الشافعي قوله: "لا يحل لأحد أن يفتي حتى يعلم الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه" (٢).

وتُظهر المذاهب الفقهية اهتمامًا بالغًا بضبط باب الفتوى؛ فالمالكية شددوا على ضرورة بلوغ مرتبة الاجتهاد الجزئي على الأقل، والحنفية فرَّقوا بين المفتي المطلق والمقيد، والحنابلة جعلوا من الفتوى ولاية دينية يلزم أن يتأهل لها على وجه مخصوص.

ولأجل مكانة الفتوى وخطورتها، فقد أفتى بعض السلف بترك الإفتاء إن خشي الخطأ، كما روي عن الإمام مالك أنه كان يُسأل عن أربعين مسألة فلا يجيب إلا في القليل منها (٣)، في مشهد يُجسد عظمة هذه الأمانة.

المطلب الثاني: خصائص الفتوى وتمييزها عن القضاء والتعليم:

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الكتب العلمية، ج ١، ص ٧.

(٢) النووي، المجموع شرح المذهب، دار الفكر، ج ١، ص ٢٧.

(٣) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج ٢، ص ٤٦.

لا تُعدُّ الفتوى مجرد بيان فقهي، بل هي تنزيل لحكم شرعي على نازلة واقعية، بخلاف التعليم العام الذي يُعنى بشرح القواعد لا تطبيقها، كما أن الفتوى تختلف عن القضاء من حيث كونها غير ملزمة، ولا يُشترط فيها مجلس خصومة، ولا حكم يُنفذ، وإنما ترشد السائل وتوجهه. وقد نصَّ الغزالي في المستصفي على أن الفتوى تُبنى على غلبة الظن، وليست حتمًا كالفتوى الصادرة من القاضي، ما يجعل باب الفتوى أكثر مرونةً، لكنه في ذات الوقت أكثر عرضةً للانفلات (١). وتتضمن الفتوى ثلاثة أركان أساسية:

١. المفتي: العالم المؤهل بالعلوم الشرعية وأدوات الاجتهاد.
 ٢. المستفتي: طالب الفتوى الذي يُشترط فيه الأمانة في نقل الحال.
 ٣. الحال أو النازلة: وهي الواقعة المعروضة التي تطلب الفتوى بشأنها.
- وقد اعتنى بتفصيل هذه العناصر في كتب الفقه المقارن وأصول الفتوى، ومنها ما أقره قانون تنظيم الفتوى الصادر سنة ٢٠٢٥، والذي وضع تعريفًا جامعًا للفتوى، وربطها بالتحقق من ملابسات المسألة والسياق الواقعي والاجتماعي المحيط بها (٢).

المطلب الثالث: الذكاء الاصطناعي التوليدي ومجالات استخدامه:

الذكاء الاصطناعي التوليدي (Generative AI) هو فرع من الذكاء الاصطناعي يركّز على تطوير نماذج قادرة على إنشاء محتوى جديد - نصي أو صوتي أو مرئي - يشبه ما يُنتجه الإنسان. وتعتمد هذه

(١) الغزالي، المستصفي في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام، دار الكتب الحديثة، ج ٢، ص ٣٥١.

(٢) الجريدة الرسمية في العدد ٢٣ "مكرر" الصادر في ١٠ يونيو سنة ٢٠٢٥، قانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥، بشأن تنظيم إصدار الفتوى الشرعية.

النماذج مثل GPT وBERT وLlama على تقنيات التعلم العميق، وتحليل كم هائل من البيانات لتوليد استجابات لغوية ذات طابع بشري.

وقد شهد هذا المجال تطورًا كبيرًا، مكنه من دخول قطاعات متعددة، مثل:

- التعليم وصناعة المحتوى.

- الرعاية الصحية والاستشارات الأولية.

- تحليل البيانات والتوصيات الآلية.

- المساعدة الكتابية والإبداعية.

ومع اتساع الانتشار وسهولة الاستخدام بدأت بعض المنصات التفاعلية تولد محتوى دينيًا، بما في ذلك الأذكار والتفسير، بل وأحيانًا الفتوى، دون إشراف بشري، وهو ما يثير تساؤلاتٍ شرعيةً وأخلاقيةً عميقةً حول الحدود المسموح بها تقنيًا في المجال الديني.

المطلب الرابع: التحديات المعاصرة في ضبط الفتوى وتقاطع الذكاء الاصطناعي مع مقام الإفتاء:

إن الجمع بين التقنية المتقدمة ومقام الإفتاء يثير إشكالات جوهرية، نظرًا لاختلاف الطبيعة بين المجالين: فبينما تعتمد التقنية على الحسابات والبيانات، تعتمد الفتوى على الاجتهاد البشري المبني على إدراك مقاصد النصوص وفقه الواقع والمآل.

وقد ظهرت مؤخرًا تطبيقات لغوية ضخمة يمكنها توليد إجابات فقهية بناءً على أسئلة نصية، دون وجود إنسان في دورة الفتوى. وتتعدد صور هذا التوظيف، ومنها:

- روبوتات المحادثة المفتوحة لتقديم الفتوى (١).

- تطبيقات مخصصة للإجابة الفقهية المباشرة.

- توليد الفتاوى بلغة بسيطة اعتمادًا على معطيات متغيرة.

غير أن هذه التطبيقات والنظم الخبيرة^١، وإن بدت فاعلة تقنيًا، فإنها لا تستوفي متطلبات الفتوى الشرعية؛ إذ تفتقد إلى النية، والاجتهاد، والتمييز بين المتشابه والمختلف، ولا تملك تقدير السياقات، ولا قدرة على تقييم المآلات. وهو ما يطرح سؤالاً مهمًا: هل يمكن الوثوق بفتوى آلية غير خاضعة لمجتهد بشري؟

وفي ظل العولمة الرقمية وانتشار وسائل التواصل برزت صور من الفتوى الإلكترونية غير المنضبطة بما فيها الفتوى الفورية، والفتوى الجماهيرية، والفتوى المؤتمتة. وقد نبهت الهيئات الرسمية - كمجمع البحوث الإسلامية ودار الإفتاء المصرية- إلى خطورة هذه الظواهر، وأكدت أن الفتوى "ليست مجالًا للتجريب، ولا محلًا للتقليد الأعمى، ولا ساحة للذكاء الصناعي غير المؤهل"^(٢). كما أشارت تقارير الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين وهيئة كبار العلماء بالسعودية إلى أن بعض المنصات الذكية بدأت تولد فتاوى تلقائية بناء على المدخلات النصية، وهو ما يمثل تجاوزًا واضحًا لوظيفة الاجتهاد، وإسقاطًا لأهم عنصر في الإفتاء، وهو النية.

١- ينظر: الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله لآلان بوتيه (ص ١٢)، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي لعبد الحميد بسيوني (ص ٥٧)، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة لجهاد عفيفي (ص ٤٠)، الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية، أد. محمد الشرقاوي (ص ٣٥)، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، د. أروى الجلعود (ص ٦٥).

٢- موقع دار الإفتاء المصرية، وحدة المؤشر العالمي للفتوى، تقارير ٢٠٢٣.

وقد أظهرت دراسة نشرها المركز الأوروبي لمراقبة التكنولوجيا الدينية سنة ٢٠٢٤ أن ٦٣٪ من الفتاوى الناتجة عن الذكاء الاصطناعي لا تراعي المذهب، ولا الخصوصية المجتمعية، ما يخلق ارتباكاً شرعياً لدى الجمهور (١).

ومن هنا تبرز الحاجة إلى بناء تصور علمي أصولي يحمي صناعة الفتوى من هذه الانزلاقات، ويعيد تأكيد أركانها، ويضع الضوابط التي تحميها من التدخل التوليدي غير المنضبط.

المطلب الخامس: الدراسات السابقة – مراجعة نقدية للأدبيات المتخصصة:

شهد موضوع الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في المجالات الشرعية والدينية اهتماماً متزايداً في السنوات الأخيرة، خاصة مع تطور قدرات النماذج اللغوية التوليدية، وسعي بعض الجهات إلى إدماجها في وظائف دينية حساسة كالإفتاء، وقد تنوّعت الدراسات في هذا الحقل بين المعالجة الشرعية، والتقنين القانوني، والتحليل التقني التطبيقي، إلا أنها -رغم حداثة النسبية- لا تزال تشهد بعض الفجوات المنهجية والنظرية، مما يعزز الحاجة إلى مزيد من البحث المعمق المتكامل في هذا المجال.

ومن أبرز الدراسات الشرعية المتخصصة ما قدّمه الأستاذ الدكتور نظير عياد مفتي جمهورية مصر العربية بمؤتمر "الذكاء الاصطناعي أسسه المنطقية وأبعاده المستقبلية ٢٠٢٥" (٢)، حيث ركّز على ضرورة قصر الفتوى على أهل الاختصاص من البشر، مع جواز الاستعانة بالتقنيات في جمع المعلومات وتنظيمها فقط، شريطة وجود إشراف بشري مباشر، ومراعاة الضوابط الشرعية والتأصيل الأصولي في كل مرحلة.

١- European Center for Religious Tech Ethics AI and Fatwa Generation 2024

٢- موقع دار الإفتاء المصرية ٢٠٢٥، 10344 /ar /articles /details /10344، <https://www.dar-alifta.org>

وقد أكد فضيلته خمسة ضوابط مركزية تشمل: الإشراف البشري، والتوافق مع مقاصد الشريعة، ومراعاة أحوال المستفتين، والشفافية في المنهجية، والمراجعة الدورية للمحتوى. ورغم تأصيله القوي فإنَّ دراسته لم تتناول التطبيقات العملية أو النماذج التقنية المستخدمة تفصيلاً.

كما د. مبروك بهي الدين رمضان الدعدر في مؤلفه "تطبيقات الذكاء الاصطناعي ودورها في خدمة العلوم الشرعية (١)" (٢٠٢٤) قضية مدى إمكانية اعتبار الذكاء الاصطناعي أداة مساعدة للمجتهد، موضحةً أن هذه التقنية لا يمكن أن تحلَّ محلَّ الإنسان في مقام الاجتهاد؛ نظرًا لما يتطلبه من ملكات عقلية وتأملية لا يمكن برمجتها.

وقد تميزت الدراسة بطرح فلسفي دقيق لمفهوم الاجتهاد في السياق التقني، لكنها لم تقدم إطاراً تطبيقياً واضحاً يمكن للهيئات الشرعية الاعتماد عليه في الممارسة العملية.

وفي ذات السياق قدّم الباحث أحمد عطا في بحثه (٢) "مواقع الفتاوى الإلكترونية وأثرها في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة دراسة فقهية مقارنة" (٢٠٢٤) - المنشور بمجلة العدل السعودية - فتوى صريحة بتحريم الاعتماد الكامل على الأنظمة الآلية في إصدار الفتاوى، مُجيزاً في الوقت ذاته استخدام الذكاء الاصطناعي كأداة مساعدة لا أكثر، مع ضمان الرقابة العلمية والضبط الشرعي، إلا أن دراسته أيضاً لم تتطرق إلى النماذج التكنولوجية المستخدمة أو مدى جاهزيتها للعمل الشرعي (٣).

١- /60-8-1/ https://boukharysrc.com/ مجلة البحث العلمي الإسلامي.

٢- https://journals.ekb.eg/article_370867.html الدوريات المصرية - مجلة إلكترونية.

٣- أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، أبو بكر سلطان أحمد (ص ٨٧)، دليل الذكاء الاصطناعي لطلبة القانون والباحثين في الوطن العربي لطاهر أبو العبد (ص ١١).

وعلى الصعيد الدولي تبرز دراسة الدكتور عمر أنس شريف بـ Artificial Intelligence and the Islamic Theology of Technology: From 'Means' to 'Meanings' and 'from 'Minds' to 'Hearts' (١) ٢٠٢٥، والتي ركزت على البعد الأخلاقي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الأحكام الدينية.

وقد اقترح الباحث نموذجاً أخلاقياً إسلامياً يوازن بين التقنية والمقاصد الشرعية، وقدم تصوراً عملياً يمكن تطبيقه في السياق الماليزي، إلا أن النموذج المقترح يصعب نقله كما هو إلى المجتمعات العربية ذات الخصوصيات القانونية والاجتماعية المختلفة.

أما على المستوى القانوني فقد تناول الدكتور خالد فهمي في دراسته "المسؤولية القانونية عن الأضرار الناجمة عن الذكاء الاصطناعي في المجال الديني" (٢) (٢٠٢٤) - المنشورة بمجلة الحقوق بجامعة الإسكندرية - الإشكاليات القانونية المرتبطة بتقنيات الفتوى المؤتمتة، مفصلاً أوجه المسؤولية على كل من المطور، والمؤسسة الدينية، والمستخدم النهائي، واقترح ضرورة إصدار تشريع خاص لتنظيم هذا المجال. ورغم العمق القانوني الواضح في هذه الدراسة فإنها لم تتوسع في دمج البعد الشرعي مع القانوني بطريقة بنوية.

كما تناولت الدكتورة وفاء حلمي السعيد في دراستها "تقنية الذكاء الاصطناعي وحماية البيانات الشخصية دراسة مقارنة" (٢٠٢٣) التشريعات العربية والدولية، وأوضحت وجود فجوة كبيرة في الأطر التنظيمية المتعلقة باستخدام الدين لتقنيات الذكاء، لا سيما في المجال الإفتائي، وقد

١- مجلة علمية دولية 796 / 6 / 16 / 2077-1444 / <https://www.mdpi.com>

٢- مجلة الشريعة والقانون بالقاهرة https://journals.ekb.eg/article_372896.html

أوصت بضرورة اعتماد نموذج قانوني موحد يراعي الخصوصية الشرعية للدين الإسلامي، لكنها لم تقدم تصورًا تشريعيًا متكاملًا قابلاً للتطبيق في الواقع المؤسسي العربي.

وفي الإطار التقني أنجزت جامعة الملك عبد العزيز دراسة تطبيقية (٢٠٢٤) بعنوان "تحديات معالجة اللغة العربية في النصوص الشرعية" (١)، وخلصت إلى أن الأنظمة الذكية تعاني من ضعف في فهم المصطلحات الفقهية والسياقات الشرعية، وأن دقة التصنيف الآلي لم تتجاوز ٦٥٪ في الحالات المعقدة، كما كشفت دراسة أجريت بجامعة محمد بن زايد للذكاء الاصطناعي (٢٠٢٤) عن تطوير نموذج لغوي متخصص في الفقه الإسلامي، حقق دقة تصنيف بلغت ٧٨٪ (٢)، لكنه عجز عن التعامل مع الحالات الاجتهادية المركبة التي تتطلب تأويلًا وفهمًا مقاصديًا.

أما على مستوى تحيز الأنظمة الذكية فقد أصدر معهد ماساتشوستس للتقنية (MIT) تقريرًا تقنيًا بعنوان "Bias and Fairness in AI Systems for Religious Applications"

(٢٠٢٥)، أوضح فيه أن النماذج الذكية غالبًا ما تكون منحازة للبيئات التي درّبت فيها، مما يؤدي إلى إنتاج فتاوى غير عادلة أو متحيزة، ما لم يُراعَ الضبط العلمي الصارم وتعدد مصادر التدريب.

وقد توثقت تجارب عربية مهمة أبرزها تجربة دار الإفتاء المصرية التي نشرت تقريرًا في ٢٠٢٤ حول استخدام تقنيات مساعدة في خدمة الفتوى، أكدت فيه أن أكثر من ٨٥٪ من الإجابات المستخرجة من الأنظمة التقنية تحتاج مراجعة بشرية دقيقة، مشيرة إلى ضرورة عدم الاعتماد على الذكاء الاصطناعي

١- <https://www.kau.edu.sa/Home.aspx?lng=ar>

٢- <https://www.wam.ae/ar/article/13xvzye> جامعة-محمد-بن-زايد-للذكاء-الاصطناعي-تطلق-النموذج

٣- <https://smartdev.com/addressing-ai-bias-and-fairness-challenges-implications-and-strategies-for-ethical-ai/>

إلا في حدود تنظيمية صارمة. كما وثقت الهيئة العامة للشؤون الإسلامية في الإمارات تجربة منصة "الفتوى الذكية"، والتي أثبتت نجاحًا نسبيًا في الاستشارات العامة، لكن دون القدرة على الإجابة على الأسئلة الشرعية المعقدة.

وبناءً على هذا الاستعراض يتضح أن الدراسات الحالية رغم تنوعها وتكاملها النسبي لا تزال تفتقر إلى النموذج البحثي المتكامل الذي يدمج الأبعاد الشرعية والقانونية والتقنية في سياق واحد، كما أن أغلب الدراسات لم تتناول بصورة مباشرة آليات الحماية من المحاذير الناتجة عن الفتوى المؤتمتة، فضلاً عن محدودية التحليل المقارن للتجارب الدولية، لذا يسعى هذا البحث إلى سد هذه الفجوات عبر تقديم إطار تحليلي متكامل يجمع بين التأصيل الأصولي، والتحليل القانوني، والرؤية التقنية، مع التركيز على بناء تصور عملي للحماية من الانزلاق نحو فوضى دينية رقمية.

المبحث الثاني: ضوابط صناعة الفتوى في الشريعة والقانون:

إن صناعة الفتوى في الإسلام ليست عملاً عشوائياً أو مفتوحاً لكل من تصدّى له، بل هي ممارسة منضبطة بضوابط علمية صارمة، مستمدة من أصول الشريعة وقواعدها، ومرتبطة بمقاصدها الكلية واعتبارات المصلحة والمآل. وقد أكد علماء الأصول أن الفتوى توقع عن الله تعالى، ومن ثم فإن أيّ تسبّب في ضوابطها أو تفريط في شروطها يفضي إلى فساد في الدين والدنيا معاً.

وفي السياق المعاصر، ومع تنامي دور المؤسسات الرسمية للإفتاء، تطورت مجموعة من الضوابط القانونية والإدارية التي تنظّم عملية إصدار الفتاوى؛ حمايةً للمجتمع من الفوضى، وصيانةً لهيئة الدين من التوظيف الخاطيء أو الاستخدام المغرض. وقد برز ذلك في دساتير بعض الدول، وفي قوانين تنظيم الإفتاء، وفي اللوائح الداخلية لدور وهيئات الفتوى.

وَلَمَّا كَانَ الْبَحْثُ يُتَنَاوَلُ أَثَرَ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيِّ فِي الْفُتُوَى، فَإِنَّ الْوُقُوفَ عَلَى هَذِهِ الضُّوَابِطِ التَّشْرِيعِيَّةِ وَالْقَانُونِيَّةِ يُعَدُّ مَدْخَلًا ضَرُورِيًّا لِفَهْمِ الْإِطَارِ الَّذِي يَنْبَغِي أَلَّا تُتَجَاوَزَهُ أَيُّ تَقْنِيَّةٍ مُؤْتَمَتَةٍ مَهْمَا بَلَغَتْ دَقَّتَهَا، كَمَا أَنَّ ذَلِكَ يُسَهِّمُ فِي ضَبْطِ الْجَدَلِ الْمَعَاصِرِ حَوْلَ مَشْرُوعِيَّةِ الْفُتُوَى الصَّادِرَةِ عَنْ غَيْرِ الْمُؤَهَّلِينَ، أَوْ عَنْ نِظْمِ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيِّ دُونَ إِشْرَافٍ عِلْمِيِّ مُبَاشِرٍ.

وَمِنْ هُنَا يُتَنَاوَلُ هَذَا الْمَبْحَثُ أُبْرَزَ الضُّوَابِطِ الَّتِي تَنْظُمُ عَمَلِيَّةَ الْفُتُوَى مِنْ مَنْظُورِينَ:

أَوَّلًا: الضُّوَابِطِ الْأُصُولِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُؤَسِّسُ لَصِحَّةِ الْفُتُوَى وَقَبُولِهَا.

وِثَانِيًا: الضُّوَابِطِ الْقَانُونِيَّةِ وَالْإِدَارِيَّةِ الَّتِي تَحْكُمُ الْمَوْسَسَةَ الْفُتُوَى وَتَنْظُمُ حُدُودَهَا وَمَجَالَهَا فِي الدَّوَلَةِ الْمَعَاصِرَةِ.

المطلب الأول: ضوابط الإفتاء في الشريعة الإسلامية:

اقتضت الشريعة الإسلامية في مقام الإفتاء شروطًا دقيقة؛ لما لهذا المقام من أثرٍ في حفظ الدين والنفوس، حيث لا يُمارَس إلا من قبل من بلغ مرتبة النظر الفقهي، وكان عالمًا بأصول الأحكام، ومحيطًا بمقاصدها، وواعيًا بأحوال السائلين ونوازلهم، وقد حدّد علماء الأصول تلك الضوابط منذ القرون الأولى، ومنها: العلم بالقرآن الكريم، والسُّنَّة، والإجماع، والقياس، ومواقع النزول، وفهم مقاصد الخطاب، وتحقيق المناط، وتقدير المآل. وقد اعتبر الإمام ابن القيم أن المفتي "موقع عن الله" لا يجوز له أن يُفتي دون تبصّر واستحضار لهذه الأمانة (١).

١- ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الكتب العلمية، ج ١، ص ٨.

وبين الإمام الشاطبي أن الفتوى ليست مجرد تطبيق آلي للأحكام، بل هي عملية اجتهادية مركبة تتطلب إدراكًا مقاصديًا للواقع، ووعيًا بمراتب المصالح والمفاسد، ولهذا كانت الفتوى منزلة لا يتصدّر لها إلا من اجتمعت فيه أدوات العلم، وحكمة التقدير، ورجاحة النظر، واتزان الفهم (١).

المطلب الثاني: الضوابط الإجرائية والقانونية المعاصرة:

أدركت الدول والمؤسسات الدينية الحديثة خطورة الانفلات المرجعي في ميدان الإفتاء، مما دفعها إلى سنّ تشريعات واضحة تنظم هذا المجال، وتحفظ المرجعية المؤسسية للإفتاء العام، ومن ذلك ما ورد في القانون المصري رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٥، والذي نصّ في مادته الثالثة على أن الفتوى الرسمية في القضايا العامة لا تصدر إلا من جهة مختصة كدار الإفتاء المصرية، أو الجهات المنصوص عليها بقانون تنظيم الفتوى (٢).

أكد القانون وجوب تحقق التأهيل العلمي لمن يتصدر للفتوى، والالتزام بالإطار المؤسسي، وتوثيق الفتاوى رسميًا، ومراعاة ضوابط الإفتاء الجماعي في الشأن العام، منعًا للتسرع أو التفرد أو التأويل غير المنضبط.

كما أوصى مؤتمر الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم (القاهرة - ٢٠٢٣) بضرورة تعزيز الإفتاء الجماعي، وتفعيل لجان المراجعة العلمية، وربط عملية الإفتاء بالسياق القانوني والاجتماعي العام، بحيث يكون الإفتاء رافدًا للاستقرار المجتمعي، لا عامل اضطراب أو تسييس (٣).

١- الشاطبي، الموافقات، دار ابن عوف، ج ٤، ص ١٩٠.

٢- قانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٥ بتنظيم إصدار الفتوى الشرعية.

٣- توصيات مؤتمر الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، القاهرة، ٢٠٢٣.

المطلب الثالث: ضوابط الإفتاء في العصر الرقمي:

فرضت الثورة الرقمية واقعاً جديداً على المؤسسات الدينية؛ حيث ظهرت أشكال متعددة للإفتاء عبر وسائل غير تقليدية: كالمواقع الإلكترونية، ومنصات التواصل، والتطبيقات الذكية، وهو ما استدعى استحداث ضوابط تتناسب مع هذا السياق.

وقد بادرت دار الإفتاء المصرية بإصدار دليل داخلي يضبط عملية الفتوى الإلكترونية، أكد ضرورة تحقق الإشراف العلمي المباشر على الفتوى الرقمية، والتحقق من شخصية المستفتي وسياقه، وعدم جواز الاعتماد على تطبيقات أو روبوتات توليدية في إصدار الفتوى دون مراجعة علمية دقيقة^(١).

كما نشرت وحدة المؤشر العالمي للفتوى تقريراً في عام ٢٠٢٣ حذرت فيه من مخاطر الاعتماد الكامل على الذكاء الاصطناعي في المجال الديني؛ لكون الفتوى لا تقوم فقط على تحليل لغوي، بل تحتاج إلى وعي مقاصدي، وملكة ترجيحية، وفهم متجدد للسياقات، وهي أمور لا يمكن للبرامج محاكاتها^(٢).

وفي السياق ذاته أكد فضيلة مفتي الجمهورية الأستاذ الدكتور نظير عياد أن دور الذكاء الاصطناعي ينبغي أن يقتصر على دعم مهام الفتوى؛ إذ يساعد في أرشفة الفتاوى، وتسريع استخراج المعلومات

١- دار الإفتاء المصرية، وحدة المؤشر العالمي للفتوى، تقرير ٢٠٢٣.

٢- الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي دراسة فقهية مقارنة، د. عبد الرحيم محمد عبد الرحيم (ص ١١ وما بعدها)، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، د. أروى الجلعود (ص ٤٦) | <https://ae.linkedin.com> | <https://Bakkah.com> | <https://academy.hasoub.com>

| <https://www.for9a.com> | <https://masarat.sy.org>

الفقهية، وتحسين الوصول إلى إجابات فقهية موثوقة عند تكرار الأسئلة، لكنه لا يمكنه أن يحلَّ محلَّ الاجتهاد البشري في تنزيل الأحكام على الوقائع، أو التكيف الفقهي للنوازل المتغيرة^(١).

المبحث الثالث: الفتوى المؤتممة وأدوات الذكاء الاصطناعي:

شهد العصر الراهن تطوراً غير مسبوق في أدوات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، مما أسهم في إعادة تشكيل العلاقة بين الإنسان والمعرفة، وتغيير نمط الوصول إلى المعلومات، بما في ذلك القضايا الدينية. وفي هذا السياق برز ما يُعرف بـ "الفتوى المؤتممة" أو "الفتوى الرقمية"، وهي الفتوى التي تُنتج كلياً أو جزئياً عبر خوارزميات ذكية دون تدخل مباشر من المفتين، أو بمستوى من التفاعل يتراوح بين الإشراف البشري الجزئي والتوليد الذاتي الكامل.

وإذا كانت هذه النقلة تمثل -في ظاهرها- تسهياً لخدمة المسلمين، وتوسيعاً لنطاق الإرشاد الديني، فإنها في جوهرها تطرح جملة من التحديات الأصولية والمنهجية، بل تثير تساؤلاتٍ جوهريةً تتصل بطبيعة الفتوى، وشروط المفتي، ومدى أهلية الأنظمة المؤتممة للقيام بمقام الاجتهاد والتوقيع عن الله تعالى. كما تُثير هذه الظاهرة قضايا تتعلق بالأمان المعلوماتي، والمسؤولية القانونية، ومآلات الخطأ في التقدير، خاصةً في المسائل التي تمسُّ الأعراض والدماء والمعاملات المالية.

من هنا تأتي أهمية هذا المبحث؛ إذ يُسلط الضوء على المفهوم المركب للفتوى المؤتممة، ويحلل أدوات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في بنائها، ويراجع الأسس العلمية التي تُستند إليها في توليد الجواب الشرعي، كما يستعرض حدود الشرعية التقنية في هذا المجال، ويفكك الإشكالات المرتبطة بمفهوم "الاجتهاد الخوارزمي"، وصولاً إلى رؤية أصولية نقدية منضبطة.

١- مؤتمر "الذكاء الاصطناعي أسسه المنطقية وأبعاده المستقبلية" بجامعة المنصورة ٢٠٢٥.

المطلب الأول: مفهوم الفتوى المؤتمتة وحدودها:

ظهر مفهوم "الفتوى المؤتمتة" في السنوات الأخيرة نتيجة تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي، ولا سيما النماذج اللغوية التوليدية (١) مثل ChatGPT و Claude و Bard وتُقصد بها: الفتاوى التي تنتجها برامج ذكية دون تدخل مباشر من فقيه بشري، اعتماداً على تحليل السؤال وإرجاع إجابة دينية مبنية على البيانات المخزنة في النظام.

وقد أتاح هذا التطور للمستخدمين إمكانية الوصول إلى "إجابات" دينية فورية، مما أغرى البعض باعتبار هذه الإجابات بديلاً عن الفتوى الشرعية التي تصدرها المؤسسات المختصة، إلا أن هذا التصور يتجاهل الفرق الجوهرى بين النص الفقهي المجرد وبين الفتوى الشرعية التي هي تنزيل للحكم على الواقع، مع ضرورة تحقق القصد، وفهم الوقائع، ومراعاة المآل، وتقدير أثر الفتوى على السائل والمجتمع.

فالفتوى في أصلها خطاب شرعي يجمع بين النص الشرعي والاجتهاد الفقهي وفق معايير علمية دقيقة، وهذا ما تعجز عنه النماذج التوليدية التي تقوم على الإحصاء اللغوي المجرد دون إدراك للمقاصد ولا فهمٍ للتعليل.

١- مقال من موقع IBM الرائدة في صناعة البرمجيات - <https://www.ibm.com/ae-ar/think/topics/large-language-models>

وقد نبهت الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم إلى هذا الخطر، معتبرةً أن الاعتماد على أدوات الذكاء الاصطناعي في مقام الإفتاء دون رقابة علمية يمثل خللاً بنيويًا في الفهم الديني، وتهديدًا مباشرًا لوظيفة الإفتاء في حفظ الدين (١).

المطلب الثاني: خصائص الذكاء الاصطناعي ومحدوديته في المجال الديني:

النماذج التوليدية - مهما بلغت دقتها التقنية - تقوم على بنية خوارزمية تعتمد على الاحتمالات الإحصائية في اللغة؛ فبرنامج الذكاء لا "يفهم" السؤال كما يفهمه العقل البشري، بل "يخمن" الإجابة المرجحة بناءً على الأنماط التي تعلمها سابقًا، وبالتالي فإن أي مظهر من مظاهر "الفهم" أو "النية" أو "القصد" هو مجرد مخرجات لغوية محسوبة، لا تعبر عن وعي. وتفتقر هذه الأنظمة إلى القدرة على:

- تمييز مراتب الأدلة (القطعي من الظني).
 - تحقيق المناط وتنقيحه وتخريجه.
 - فقه المآل والضرورات والحاجيات.
 - الاستصحاب، والاستقراء، والتعارض، والترجيح.
 - تقدير العرف والعادة واختلاف البيئات.
- وهو ما يجعل الفتوى التي تولدها الآلة في حقيقتها خالية من أهم عناصر العملية الاجتهادية، ويجعل الأخذ بها بلا مراجعة بمنزلة تعطيل لوظيفة العقل الفقهي، وتزييف غير مباشر لمقام الإفتاء الشرعي.

وقد نصّ تقرير وحدة المؤشر العالمي للفتوى على أنّ هذه النماذج "تقوم بتوليد استجابات لغوية خالية من قصد شرعي، ومبنية على قواعد لغوية لا على قواعد أصولية، الأمر الذي يجعل استخدامها في الإفتاء دون رقابة مصدرًا لتشويش الوعي الديني لدى العامة"^(١).

المطلب الثالث: الإشكاليات العلمية والشرعية للفتوى المؤتمتة:

الاعتماد على الفتوى المؤتمتة يطرح عددًا من التحديات المعرفية والشرعية، أخطرهما ما يلي:

١- غياب المسؤولية:

الذكاء الاصطناعي لا يُحاسب، ولا يُسأل، ولا يُعاقب، ولا يتحمّل مسؤولية فتواه، في حين أنّ الفقيه البشري محاطٌ بقيود شرعية وقانونية وأخلاقية، ويُحاسب على زلّله، وهذا الفارق الأخلاقي وحده كافٍ لرفض فكرة الاعتماد على الآلة.

٢. توليد فتاوى منحازة أو مشوشة:

النماذج التوليدية تتعلّم من البيانات، وإذا كانت البيانات منحازة تنتج فتوى منحازة، وإذا كانت مختلطة بين المذاهب والمدارس تُنتج إجابات مشوشة قد لا تعبّر عن رأي مدرسة واحدة، بل تعكس خليطًا غير منضبط، مما يفقد الناس الثقة في المرجعية العلمية (٢).

٣. إمكان التوظيف السياسي أو الأيديولوجي:

١- وحدة المؤشر العالمي للفتوى، تقرير رسمي حول الذكاء الاصطناعي والإفتاء، ٢٠٢٣.

٢- العساف عبد الله: الذكاء الاصطناعي والمرجعية الدينية، المجلة السعودية للعلوم الاجتماعية، العدد ١٤، ٢٠٢٣.

بما أن هذه الأنظمة قابلة للتخصيص البرمجي، فيمكن توجيهها بسهولة لإنتاج فتاوى تخدم أغراضاً سياسية أو اقتصادية أو دعائية، وهو أمر بالغ الخطورة، وقد يكون مدخلاً لإعادة تشكيل الدين ذاته وفق توجهات فكرية أو طائفية محددة (١).

٤. الخلل في تقدير المآلات:

الفتوى لا تنظر إلى السؤال فقط، بل إلى أثر الجواب على المستفتي والمجتمع، وهي وظيفة إنسانية تحتاج إلى بصيرة، وهو ما لا يمكن للآلة -مهما بلغت- أن تمثله.

المبحث الرابع:

المحاذير الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

إن الفتوى -بما تمثله من توقيع عن الله تعالى- تكتسب مكانةً رفيعةً في البناء التشريعي الإسلامي، وتتطلب شروطاً دقيقة في المفتي، ومسؤولية عظيمة في البيان، ونظراً عميقاً في المقاصد والنصوص والواقع. وفي ظل تطور أدوات الذكاء الاصطناعي برزت محاولات لاستثمار هذه التقنية في مجال الفتوى، مما فتح الباب أمام تساؤلات شرعية جوهرية تتعلق بحدود المسموح والممنوع، وما يجوز تفويضه للآلة، وما يظل محصوراً في نطاق العقل الاجتهادي البشري.

يهدف هذا المبحث إلى دراسة المحاذير الشرعية التي قد تنشأ عن استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى، سواء في صورتها المؤتمتة كلياً أو في السياقات المعاونة.

١- مناهج العلماء المعاصرين في الاجتهاد الفقهي ٢٠٢٤ "دراسة فقهية تهدف إلى الاطلاع على مناهج العلماء المعاصرين".

ويتناول بالنقد والتحليل مجموعة من الإشكالات المتعلقة بعدم تحقق شروط الاجتهاد، وإغفال السياقات الفردية للوقائع، واحتمالات الخطأ والخلل الفادح في توصيف المسائل، فضلاً عن مخاطرة اختراق الخصوصية الدينية، واستغلال الفتوى في سياقات غير مشروعة.

المطلب الأول: غياب النية وفقدان قصد التعبد:

تعدُّ النية ركنًا أصيلاً في جميع أبواب الدين، وشرطاً معتبراً لصحة القول والفعل، لا سيما في مقام الفتوى الذي يمثل توقيفاً عن الله تعالى. وقد أجمع العلماء على أن الفتوى الشرعية لا تصح إلا إذا صدرت عن قصد تعبدى واحتساب لله تعالى، مع إدراك مسؤولية القول على الله بغير علم. وهنا تتجلى أولى المحاذير؛ إذ إن الذكاء الاصطناعي "بطبيعته البرمجية" عمل دون نية، ولا يميز بين الطاعة والمعصية، ولا يدرك مقصد الشريعة، ولا يتحمل وزراً إن أخطأ، فالآلة تُنتج النصوص بناء على أنماط لغوية، لا عن قصد شرعي، وهو ما يجعل كل ما يصدر عنها "في باب الفتوى" مجرد خطاب لغوي بلا روح تكليفية، ولا يُعتدُّ به شرعاً (١).

المطلب الثاني: غياب ملكة الفقه والاجتهاد:

الاجتهاد ليس نقلاً حرفياً، بل هو ملكة راسخة تقوم على استيعاب النصوص، وترجيح الأدلة، وتقدير المصالح، ومراعاة الواقع، والتعامل مع متغيرات المجتمع، وهي أمور تتجاوز نطاق الحسابات البرمجية.

الذكاء الاصطناعي - حتى في نماذجه المتقدمة - لا يملك هذه الملكة، ولا يفقه دلالات النصوص، ولا يتعامل مع تعارض الأدلة، ولا يراعي تغير الزمان والمكان، ولا يستحضر الأعراف؛ بل إنه يتعامل مع الفتوى كمعطى لغوي، لا كحكم شرعي ناشئ عن فقه النص والواقع (١).

المطلب الثالث: الانفلات المرجعي وإضعاف الثقة بالمؤسسات:

أحد أخطر المحاذير يتمثل في الانفلات من المرجعية الشرعية، فمع استخدام التطبيقات الذكية لإنتاج "فتاوى" فورية، بات بعض المستخدمين يستغني عن دور المفتي والمؤسسة، مما أدى إلى إضعاف الصلة بين الجمهور والمراجع الدينية المعتمدة.

وهذا الانفصال قد يفضي إلى بلبلة فكرية ودينية، خاصة مع تكرار الفتاوى المتضاربة التي تنتجها النماذج التوليدية، أو تلك المأخوذة من مصادر غير محققة، وبدلاً من أن تكون التقنية مساعدة في الفهم، باتت أداة تُضعف الثقة وتزيد الانقسام (٢).

المطلب الرابع: قابلية التوجيه والتلاعب:

من أخطر مظاهر الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في الفتوى أنه قابل للتوجيه المسبق، سواء من خلال البيانات التي يُدرب عليها، أو الأوامر التي يُبرمج بها، أو حتى تلاعب المستخدمين بالأسئلة. وقد أثبتت دراسات تحليلية أن بعض النماذج تظهر تحيزاً موجهاً في القضايا الدينية، سواء عبر التقديم لمذهب معين، أو تغييب معايير معتبرة.

١- علي جمعة، تجديد الفقه والتقنية، دار السلام، ٢٠٢٣.

٢- تقرير وحدة المؤشر العالمي للفتوى، ٢٠٢٣.

بل إن بعض الأنظمة يمكن أن تُبرمج لإنتاج فتاوى تتسق مع رؤى أيديولوجية أو سياسية، دون أن يُدرك المستخدم ذلك، مما يحوّل الفتوى من وظيفة شرعية إلى وسيلة ضغط أو تزيف (١).

المبحث الخامس:

الأطر الضابطة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

إذا كانت الفتوى تمثل ذروة الاجتهاد الشرعي في تنزيل الأحكام على الوقائع المتغيرة، فإن إدخال أدوات الذكاء الاصطناعي في مسارها يفرض ضرورة تأصيل هذا الاستخدام ضمن أطر شرعية وأخلاقية دقيقة، تضمن عدم الإخلال بمكانة الفتوى، وتحفظ أصالتها المعرفية، وتمنع تحولها إلى منتج آلي مجرد من روح الشريعة ومقاصدها.

وفي هذا الإطار يُصبح من اللازم رسم معالم واضحة لاستخدام هذه الأدوات بما يحقق التوازن بين الإفادة من قدراتها التقنية، لا سيما في الجوانب الإدارية والتنظيمية، وبين منع تفويضها في مقام الاجتهاد أو الإفتاء المستقل الذي لا يصحّ إلا لمن توفرت فيه الملكة الأصولية والشروط الاجتهادية المعتمدة؛ ذلك أن الفتوى المؤتممة - في حال غياب الضوابط - قد تُفضي إلى تزيف الأحكام، وخلق خللة المرجعية، وتشويش الجمهور.

وانطلاقاً من نتائج المباحث السابقة التي كشفت عن محاذير شرعية وقانونية وتقنية جديدة يسعى هذا المبحث إلى تقديم حلول عملية وآليات حماية شاملة تضمن توظيف الذكاء الاصطناعي في الإفتاء

ضمن أطر ضابطة ومنضبطة، تحقق مبدأ "الاستئناس لا الاستقلال"، وتُفرّق بين "المُعِين" و"البديل".

المطلب الأول: ضرورة الضبط المؤسسي والتشريعي:

إن أول ما يجب تأكيده في هذا السياق هو أنّ الذكاء الاصطناعي لا ينبغي أن يُستخدم في الفتوى بصورة فردية أو مفتوحة، بل لا بد من ضبطه مؤسسيًا وتشريعيًا ضمن إشراف جهات الإفتاء الرسمية، ومراعاة الأطر الشرعية التي تضمن أن يُستعمل كـ"مساعد تقني" لا كبديل عن الفقيه.

وقد بينت الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم ضرورة أن تكون النماذج الذكية خاضعةً لضوابط ومعايير فقهية ومذهبية واضحة يتم فيها فلترة البيانات، وضبط مصادر التدريب، والتأكد من خلو المخرجات من التوجيه أو التحريف أو التشويه العقائدي (١).

كما ينبغي أن يُسنّ تشريع خاص يُنظم استخدام الذكاء الاصطناعي في الشأن الديني، يحصر مسؤولية تطوير هذه الأدوات في المؤسسات المعترف بها، ويمنع الاستخدام العشوائي غير الخاضع للرقابة.

المطلب الثاني: التمييز بين المحتوى التعليمي والفتوى الشرعية:

ثمة فرق جوهري بين المحتوى الديني العام وبين الفتوى الخاصة التي تتعلق بنازلة معينة؛ فبينما يجوز استخدام الذكاء الاصطناعي في شرح المفاهيم العامة، ونقل أقوال العلماء، وتبسيط العلوم

الشرعية، فإن إنتاج الفتاوى الخاصة لا يصح إلا عن طريق متخصص بشري يدرك الملايسات، ويملك أدوات الاجتهاد، ويقدر المآل (١).

ولهذا ينبغي أن تشمل أي أداة ذكية على تنبيه واضح بأن المخرجات لا تعد فتاوى ملزمة، وإنما مادة تعليمية فقط، مع الإحالة على الجهة المختصة في حال رغبة الحصول على حكم شرعي ملزم (٢).

المطلب الثالث: إشراف العلماء في مراحل التصميم والتدريب:

من الأطر الحاسمة في هذا الباب ضرورة مشاركة العلماء المتخصصين في مراحل إعداد النماذج اللغوية، وخاصة في:

- اختيار المواد الدينية المعتمدة للتدريب.
- مراجعة الخوارزميات والسيناريوهات المتوقعة.
- اختبار المخرجات قبل الإطلاق العام.
- تصحيح الانحرافات المحتملة.

كما يجب أن تخضع هذه النماذج لتقييم دوري علمي من قبل لجان علمية مستقلة تتبع مؤسسات معترفًا بها: كدار الإفتاء، أو هيئة كبار العلماء، أو المجامع الفقهية (٣).

١- بحث بعنوان: "الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته": للدكتور بدر الحسن القاسمي نائب رئيس مجمع الفقه الإسلامي بالهند، ٢٠٢٥.

٢- أحمد عط الله: مواقع الفتاوى الإلكترونية وأثرها في معالجة القضايا الفقهية المعاصرة دراسة فقهية مقارنة، ٢٠٢٤.

https://drya.journals.ekb.eg/article_370867.html

٣- كتاب أعمال المؤتمر الأول الموسوم بـ "مستقبل الذكاء الاصطناعي تحديات قانونية وأخلاقية" ٢٠٢٤، القاهرة، بالتعاون مع مركز برلين - ألمانيا ٢٠٢٤.

المطلب الرابع: تفعيل وسائل الحماية التقنية والفقهية:

تقتضي الأمانة العلمية اتخاذ إجراءات حماية متعددة، منها:

١. حماية المحتوى: التحقق من صحة النصوص الشرعية المدمجة في النظام.
٢. حماية المستخدم: التحذير من إساءة الفهم، وتقييد الاستخدام في الأمور الفقهية الخطيرة ك(الطلاق، والردة، والدماء، والعقيدة...).
٣. حماية المرجعية: تأكيد ارتباط الأداة بمؤسسة شرعية معتمدة.
٤. إمكانية التتبع والمساءلة: تسجيل استخدام النظام وتحليل نتائجه لتقييم الضرر أو الانحراف. وتعد هذه الحماية من مقاصد الشريعة في حفظ الدين، وصيانة وظيفة الفتوى من العبث والتزييف، وهو ما يُوجب الاهتمام به على المستوى البرمجي والتشريعي (١).

المطلب الخامس: الضمانات القانونية والتقنية:

مع تنامي الاعتماد على أنظمة الذكاء الاصطناعي في المجال الإفتائي تزداد الحاجة إلى بناء إطار قانوني وتقني متكامل يضمن الاستخدام الرشيد والأمن لتلك الأنظمة، ويحقق توازنًا دقيقًا بين الإفادة من القدرات التكنولوجية والحفاظ على الضوابط الشرعية والحقوق الفردية. يتضمن هذا المطلب عرضًا لثلاثة محاور مركزية: الإطار القانوني المنظم، وآليات حماية البيانات الدينية، مع الإشارة إلى تضمين مسودة تفصيلية لمشروع قانون تنظيمي في ملحق خاص بنهاية هذا البحث.

١- مقال بعنوان: إدارة مخاطر الذكاء الاصطناعي، لبيبل غيتس، ترجمة: طاهر أبو العبد (ص ٤).

الإطار القانوني المقترح:

يُعدُّ تقنين استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء من الأولويات التشريعية الواجب تبنيها؛ لما ينطوي عليه هذا المجال من خصوصية شرعية ومجتمعية، وما يثيره من تحديات تتعلّق بالمصدرية والمصدقية والضوابط، وقد تم إعداد مسودة قانونية شاملة تتضمن ثلاثة أبواب رئيسية، هي:

- **الباب الأول: الأحكام العامة:** ويشمل تعريفات دقيقة لمفاهيم مثل "النظام الذكي للإفتاء"، و"المشغل"، و"المطور"، بالإضافة إلى تحديد نطاق التطبيق القانوني داخلياً ودولياً في حال استهداف المستخدمين المحليين.

- **الباب الثاني: شروط الترخيص والتشغيل:** ويتضمن المتطلبات التنظيمية المسبقة لتشغيل أي نظام ذكي في مجال الفتوى، من أبرزها: خضوع النظام للمراجعة الشرعية والتقنية، ووجود إشراف بشري إلزامي على المخرجات، وتوفير آليات لحماية البيانات وتوثيق المراجعات.

- **الباب الثالث: المسؤوليات والجزاءات،** ويقرُّ مبدأ المسؤولية المدنية على المطور والمشغل، ويضع عقوبات صارمة تتناسب مع خطورة أي خرق، سواء تعلّق ذلك بتقديم فتاوى مضللة، أو استخدام غير مشروع للبيانات، أو تشغيل النظام دون ترخيص، وتشمل العقوبات غرامات مالية كبرى، وعقوبات سالبة للحرية في بعض الحالات.

تتضمن مسودة القانون الكاملة في نهاية هذا البحث تصوراً دقيقاً لهذه البنود، بما يسمح بتحويل التوصيات النظرية إلى أرضية تشريعية قابلة للتنفيذ.

المبحث السادس:

النماذج التطبيقية والحلول المقترحة

تأسيساً على ما سبق من تحليل أصولي وتقني وقانوني لمخاطر الفتوى المولدة عبر أنظمة الذكاء الاصطناعي، يأتي هذا المبحث ليُجسد بُعداً تطبيقياً محورياً في معالجة الإشكالية محل البحث؛ إذ لا يكتمل البناء العلمي المتكامل في هذه المسألة المستحدثة دون الوقوف على تجارب قائمة، واستلهام الدروس المستفادة منها، واستشراف مسارات عملية تضبط الاستخدام التقني في المجال الإفتائي ضمن أطره الشرعية المحكمة.

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين:

- **يُعنى المطلب الأول** باستعراض التجارب العربية والدولية الرائدة في مجال الفتوى الرقمية، مع تحليل علمي لعوامل نجاحها، وإخفاقاتها، والمعايير المستخلصة من واقعها.
 - **أما المطلب الثاني** فيقدم حزمة متكاملة من الحلول والتوصيات، تنقسم إلى خطط قصيرة المدى قابلة للتطبيق المباشر، وإستراتيجية طويلة المدى تواكب رؤية التحول الرقمي للمؤسسات الدينية، بما يحفظ مقام الفتوى ويعلي من كفاءتها في العصر الرقمي.
- ويهدف هذا المبحث إلى تقديم إطار استرشادي علمي وعملي يُعين المؤسسات الإفتائية والتقنية والتشريعية على تبني أفضل الممارسات العالمية ضمن رؤية شرعية أصيلة تكفل التوازن بين مقاصد الشريعة ومتطلبات العصر.

المطلب الأول: التجارب العربية والدولية في الفتوى الذكية:

يتناول هذا المطلب أهم النماذج المطبقة في العالم العربي والإسلامي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، مع تحليل أبعادها التقنية والشرعية، وتحديد عناصر القوة والتحديات، واستخلاص الدروس المستفادة.

أولاً: النماذج الرائدة:

١. النموذج الإماراتي – منصة الفتوى الذكية:

- تجربة متكاملة تجمع بين تصنيف ذكي للأسئلة ومحرك بحث متقدم وترجمة فورية متعددة اللغات، مع مراجعة إلزامية بشرية لكل فتوى قبل الإرسال.
- نقاط القوة: الالتزام بالمراجعة الشرعية، والشفافية في عرض المصادر، وتطوير مستمر، وأمان بيانات مرتفع.
- التحديات: التحيز اللغوي، وضعف في معالجة المسائل الفقهية المعقدة، وارتفاع كلفة التشغيل.

٢. النموذج السعودي – منظومة الحج الذكية:

- نظام مختص بفتاوى الحج والعمرة، مدمج مع التطبيقات الرسمية، متعدد اللغات، ويخضع لمتابعة ميدانية.
- نقاط التميز: التخصص، والواقعية التطبيقية، والتنسيق المؤسسي.
- الدروس المستفادة: وأهمية التخصص وضبط الفتوى بسياقها المكاني والزمني.

٣. النموذج الماليزي – مركز الفتوى الرقمية:

- مركز أكاديمي تشاركي أنشئ ضمن جامعة تقنية، يعتمد منهجاً تدريجياً يبدأ بالمسائل البسيطة ويُرَاقم خبرته.
- المزايا: البحث العلمي، والانفتاح الإقليمي، والشراكة مع الجامعات.

ثانياً: الدروس المستخلصة من التجارب:

عوامل النجاح:

- مراجعة بشرية إلزامية.
- شفافية المنهجية.
- التدرج في التطبيق.
- التخصص في مجالات الفتوى.
- الشراكة بين المؤسسات الدينية والتقنية.

عوامل الإخفاق:

- السماح للآلة بالإفتاء دون مراجعة.
- غياب الشفافية، مما يفقد النظام الثقة العامة.
- إهمال السياق الثقافي والاجتماعي.
- تسرع بعض التجارب، كما في تطبيقات تجريبية أُغلقت بعد إخفاقات فقهية جسيمة.

معايير النجاح المقترحة:

- من الناحية الشرعية: مراجعة بشرية، واحترام الخلاف الفقهي، والإفصاح عن المصادر.
- من الناحية التقنية: دقة لا تقل عن ١٠٠٪، واستجابة أقل من دقيقة، وأمان عالٍ.
- من الناحية المؤسسية: حوكمة واضحة، ولجنة إشراف متعددة التخصصات، ونظام شكاوى وتقييم.

المطلب الثاني: الحلول المقترحة للضبط الشرعي والمؤسسي:

أولاً: حلول قصيرة المدى (عام):

١. تأسيس لجنة وطنية لتنظيم الذكاء الاصطناعي في الفتوى:

- تتكون من مفتين، وتقنيين، وقانونيين، وأكاديميين.
- مهامها: وضع المعايير، ومراجعة الأنظمة، وإصدار التراخيص، والإشراف على المحتوى.

٢. تطوير نظام تجريبي محدود النطاق:

- يقتصر على فتاوى العبادات الأساسية، ومع مراجعة بشرية كاملة، وتسجيل تفصيلي.
- يُستخدم لاختبار الضوابط وتدريب الكوادر.

٣. برامج تدريب تخصصي للمفتين والتقنيين:

- يشمل المفتين في أساسيات التقنية، والتقنيين في أصول الفقه.
- يهدف إلى خلق وعي مشترك بين الطرفين.

ثانياً: إستراتيجية وطنية طويلة المدى (حتى ٢٠٣٠):

١. رؤية الفتوى الذكية ٢٠٣٠:

- "تحقيق ريادة عالمية في الذكاء الاصطناعي الشرعي، مع الحفاظ على أصول الفتوى وضوابطها".

٢. أهداف إستراتيجية:

- تطوير نموذج فقهي ذكي بـ ٢٠ لغة، يخدم ٥٠ مليون مسلم.
- تأسيس مركز عالمي للبحث والتطوير في تقنيات الفتوى.

٣. مراحل التنفيذ:

- المرحلة الأولى: تأسيس بنية تحتية وتشريعية.
- الثانية: التوسع الجغرافي واللغوي والموضوعي.
- الثالثة: الابتكار، وتوطين التقنية، والتميز العالمي.

٤. حوكمة واضحة:

- مجلس أمناء برئاسة المفتي.
- إدارة تنفيذية بثلاثة نواب (شرعي - تقني - إداري).
- لجان شرعية وتقنية وأخلاقية مستقلة.

٥. نموذج تمويل مستدام:

- يبدأ بتمويل حكومي.
- يتجه لاحقاً للتمويل الذاتي عبر الخدمات، والتدريب، والاستشارات.
- يُستكمل بصناديق وقفية لتقنية الشريعة.

تكشف النماذج التطبيقية عن إمكانات حقيقية للإفادة من الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، بشرط الالتزام بضوابط صارمة تضمن احترام المقاصد الشرعية والأعراف المجتمعية، كما تظهر الحاجة الملحة إلى إستراتيجيات وطنية ومؤسسية توازن بين التطور التقني والتأصيل الشرعي، وتأتي الحلول المقترحة في هذا المبحث لتكون لبنة تأسيسية نحو فضاء رقمي آمن يواكب العصر دون أن يتخلى عن الأصول.

الخاتمة والتوصيات:

أولاً: الخاتمة:

يخلص البحث إلى أن الذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يكون بديلاً عن المفتي البشري؛ نظراً لقصور هذه الأنظمة عن فهم الواقع، واستيعاب المقاصد، والتفاعل مع أحوال الناس.

وبعد تناول موضوع محاذير الفتوى المولدة من خلال الذكاء الاصطناعي بدراسة تحليلية أصولية، اتضح أن الاعتماد على النماذج التوليدية في مقام الإفتاء يعدُّ خروجاً عن الضوابط الشرعية، وتهديداً لوظيفة الإفتاء في صيانة الدين والتوجيه المجتمعي. وقد أظهرت الدراسة أن الفتوى المؤتمتة تفتقد إلى مقومات أساسية، من أبرزها: النية، وملكة الاجتهاد، وفقه الواقع، وتقدير المآلات.

كما تبين أن لهذه الممارسات آثاراً سلبية على المرجعية الشرعية، والثقة المجتمعية، واستقرار الفتوى، فضلاً عن قابلية التلاعب في المخرجات لخدمة اتجاهات أيديولوجية أو سياسية. وقد أكدت الدراسة وجوب التعامل مع هذه الظاهرة من منطلق فقه المقاصد وحماية الدين، وعدم التساهل في السماح باستخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء إلا ضمن أطر ضابطة صارمة تضمن الحفاظ على المقام الشرعي للفتوى، وتصون الجمهور من التضليل والتشويش.

ويوصي البحث بضرورة إصدار تشريع خاص ينظم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى، مع فرض ضوابط شرعية وتقنية وقانونية لضمان الاستخدام المنضبط والأمن، ويشدد على أهمية التوعية المجتمعية حول الفرق بين الفتوى الرقمية والمفتي الحقيقي.

ويقترح البحث استمرار البحث العلمي في الجوانب الشرعية والقانونية لتقنيات الفتوى الذكية، وتفعيل الحوار المؤسسي بين الهيئات الدينية والتشريعية والتقنية لتجنب الانزلاق نحو فوضى دينية رقمية.

إن المحاذير التي تم تحليلها في هذا البحث ليست دعوة إلى العزوف عن الاستفادة من الذكاء الاصطناعي، بل هي دعوة إلى تنظيمه وتقنيته وفق معايير واضحة تضمن الحفاظ على قدسية العلم الشرعي، وتوظيف التقنية توظيفاً رشيداً يخدم الإنسان ولا يختزل الفقه في خوارزميات عمياء.

ثانياً: التوصيات:

في ضوء النتائج المتوصل إليها تُوصي هذه الدراسة بما يلي:

١. حصر الإفتاء باستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي في المؤسسات الدينية الرسمية، ومنع تداول التطبيقات المفتوحة التي تنتج فتاوى دون إشراف علمي.
٢. سنُّ تشريعات وطنية ودولية تُنظم استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني، وتجرّم كل استخدام يُفضي إلى التضليل أو التزييف أو إساءة الاستعمال.
٣. تشكيل لجان علمية دائمة تُشرف على إعداد وتدريب النماذج اللغوية المستخدمة في المجال الشرعي، وتراجع مخرجاتها بشكل دوري.
٤. التمييز الصريح بين المحتوى الديني التعليمي العام وبين الفتوى الشرعية الخاصة، وإلزام المنصات بوضع تنبيه بذلك في كل مرة.
٥. إعداد ميثاق دولي أخلاقي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الفضاء الديني، تشارك فيه الهيئات الكبرى كالأزهر ودار الإفتاء والمجامع الفقهية لتعزيز المرجعية وضبط الأداء.
٦. تفعيل أدوات التقييم والمساءلة التقنية داخل التطبيقات الذكية، بحيث تُسجل الاستخدامات وتحلل النتائج للوقاية من الأخطاء والتجاوزات.
٧. الاهتمام برفع وعي الجمهور بخطورة الاعتماد على النماذج المؤتمتة في الفتوى عبر حملات توعية رسمية ومنصات تعليمية.

٨. تشجيع البحث العلمي المتخصص في العلاقة بين الفتوى والتقنية، ودعم مشاريع التأصيل الشرعي لهذا الباب المستجد.

٩. الملحق: تصور تشريعي مقترح لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى.

الملحق: تصور تشريعي مقترح لتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الفتوى:

في ضوء التطورات التقنية المتسارعة، وسعيًا نحو ضبط استخدام الذكاء الاصطناعي في المجال الديني بوجه عام، ومجال الفتوى بوجه خاص، تضع هذه المسودة القانونية تصورًا أوليًا لإطار تشريعي شامل، يستهدف تنظيم هذا المجال بما يحقق المصلحة العامة، ويحمي الهوية الشرعية، ويمنع الانزلاق نحو فوضى دينية رقمية.

أولاً: تعريفات أساسية:

- الذكاء الاصطناعي الديني: أي منظومة برمجية تُنتج محتوىً دينيًا آليًا -بما في ذلك الفتاوى- باستخدام نماذج لغوية أو أنظمة تعلم آلي.
- الفتوى المؤتمتة: كل جواب آلي على سؤال ديني يُقدّم باستخدام تقنية ذكاء اصطناعي دون إشراف بشري مباشر من جهة علمية مختصة.
- الجهة المختصة: الهيئات الدينية الرسمية المعترف بها (مثل دار الإفتاء، والأزهر الشريف، وهيئة كبار العلماء، المجامع الفقهية...) طبقاً لقانون تنظيم الفتوى الصادر سنة ٢٠٢٥.
- المطور: أي جهة أو شخص طبيعي أو اعتباري يقوم بتصميم أو تدريب نظام الذكاء الاصطناعي المستخدم في الإفتاء.
- المشغل: الجهة التي تدير أو تشغل المنصة أو النظام الذكي المخصص لتقديم خدمات الإفتاء.

ثانياً: الأحكام العامة:

١. يُحظر إنتاج أو نشر أي فتوى عبر أنظمة الذكاء الاصطناعي دون إشراف مباشر من جهة دينية رسمية مختصة.
٢. تُعد الفتوى الصادرة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي غير ملزمة شرعاً ولا يُعتد بها قانوناً ما لم تصدر عن جهة معترف بها.
٣. يجب على مطوري الأنظمة الذكية تضمين تنبيه ثابت بأن المحتوى المُولد لا يُعد فتوى شرعية، ولا يعني عن الرجوع إلى المفتي البشري.
٤. تخضع الجهات المطورة لتلك الأنظمة لمراجعة علمية وتقنية دورية من قبل لجان علمية متخصصة في الفقه والبرمجة.
٥. تُعد الفتوى الكاذبة أو الموجهة أو المثيرة للفتن عبر الذكاء الاصطناعي جريمة، ويُعاقب مرتكبها وفقاً للعقوبات المنصوص عليها لاحقاً.

ثالثاً: التراخيص والتنظيم:

١. يُشترط الحصول على ترخيص رسمي من الجهات المختصة قبل تفعيل أي نظام ذكي يحتوي على وظيفة الإفتاء.
٢. تقدم الجهة الدينية المختصة قائمة بالمصادر الشرعية المعتمدة التي يجوز استخدامها لتدريب النظام.
٣. يُمنع استخدام البيانات الدينية من مصادر مجهولة أو غير موثقة أو غير محققة في تدريب الأنظمة.

٤. وجود خطة لحماية الخصوصية، وتدابير أمن معلومات متقدمة.
٥. يُشترط وجود إشراف بشري دائم على مخرجات النظام، مع سجل تفصيلي لكل استفتاء ورد وتاريخ المعالجة والتعديل.
٦. تلتزم المنصات بإتاحة خاصية التقييم البشري لمخرجات الفتوى المؤتمتة، والسماح برفع الشكاوى فوراً.

رابعاً: حماية البيانات الدينية:

١. تُعدُّ الاستفتاءات والبيانات الدينية من البيانات الحساسة، ويجب التعامل معها وفقاً لمعايير الحماية القصوى.
٢. لا يجوز جمع بيانات المستخدمين إلا بموافقة صريحة ومدروسة، مع توضيح طريقة الاستخدام.
٣. يُمنع استخدام البيانات لأغراض تجارية أو تسويقية أو سياسية، أو نقلها لطرف ثالث دون إذن قضائي.
٤. يجب تمكين المستخدم من ممارسة "الحق في النسيان" عبر حذف بياناته عند الطلب دون مبرر.
٥. تُفرض غرامات إضافية عند تسريب البيانات أو الإهمال في تأمينها، تصل إلى ٥ ملايين جنيه مصري.

خامساً: أحكام ختامية:

- لا يخل هذا القانون بالاختصاصات المقررة للجهات الدينية في إصدار الفتاوى، ولا يحول دون تطوير أدوات تقنية مساعدة، بشرط الالتزام بالضوابط المذكورة.
- يمكن تعديل هذا القانون بقرار من مجلس النواب بناءً على اقتراح مشترك من اللجنة التشريعية والجهات الدينية الرسمية تبعاً للتطورات التقنية والاجتماعية.
- يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره، وتصدر اللائحة التنفيذية خلال ٩٠ يوماً من تاريخ اعتماده.

نسأل الله أن يسدد أهل العلم والقانون والتقنية إلى ما فيه صلاح الدين والدنيا، وأن يبارك هذا الجهد ليكون لبنةً في طريق التقنين الرشيد للفتوى في العصر الرقمي، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ترجمة الملخص:

Abstract: This study investigates the critical risks associated with issuing fatwas via generative artificial intelligence (AI) systems with a particular focus on the threats posed to the religious and legal authority of the fatwa in the context of increasing reliance on intelligent applications in the realm of religious guidance. The research is structured around four central chapters. The first explores the epistemological and jurisprudential foundations of fatwa and its essential conditions. The second addresses the emergence of AI and the jurisprudential challenges posed by generative systems in religious contexts. The third analyzes the legal and moral

responsibility arising from AI-generated fatwas. The fourth chapter is devoted to identifying mechanisms for safeguarding and regulating the use of AI in the practice of *iftā'* (Islamic legal response).

The study employs a combined methodological framework: an analytical approach rooted in Islamic legal theory (*uṣūl al-fiqh*) a comparative analysis of contemporary legislative models and technological systems and empirical referencing to real-world applications and international policy frameworks. The findings indicate that relying on AI for fatwa issuance leads to significant theological and legal dilemmas including the absence of intentionality (*niyyah*) the circumvention of qualified religious authority improper legal contextualization (*takayyuf*) and a lack of robust regulatory controls.

In response the research proposes the establishment of a specialized interdisciplinary authority composed of Islamic jurists and AI experts alongside the formulation of a comprehensive legal framework. Such measures aim to regulate the use of AI in fatwa issuance and ensure the protection of inquirers while preserving the sanctity and authoritative status of the fatwa from distortion manipulation or misuse.